صحيــح مسلم

- 12 (1725) وحدثني أبو الطاهر ويونس بن عبدالأعلى قالا حدثنا عبدا ً بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة عن أبي سالم الجيشاني عن زيد بن خالد الجهني . . (يعرفها لم ما ضال فهو ضالة آوى من) قال أنه A ا ً رسول عن Y
- [ش (من آوی ضالة فهو ضال ما لم يعرفها) هذا دليل للمذهب المختار إنه يلزمه تعريف اللقطة مطلقا سواء أراد تملكها أو حفظها على صاحبها ويجوز أن يكون المراد بالضالة هنا ضالة الإبل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك بل إنما تلتقط للحفظ على صاحبها فيكون معناه من آوی ضالة فهو ضال ما لم يعرفها أبدا ولا يتملكها والمراد بالضال هنا المفارق للصواب]